

أمر عدد 3023 لسنة 2002 مؤرخ في 19 نوفمبر 2002 يتعلق بضبط الزيادة الجمالية في مقادير منحة الإجراءات طيلة الفترة 2002 - 2004 وإسناد القسط الأول منها لفائدة أعوان سلك كتابات المحاكم من الصنف العدلي.

إن رئيس الجمهورية،

باقتراح من وزير العدل وحقوق الإنسان،

بعد الاطلاع على القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته وخاصة القانون عدد 83 لسنة 1997 المؤرخ في 20 ديسمبر 1997،

وعلى الأمر عدد 1062 لسنة 1974 المؤرخ في 28 نوفمبر 1974 المتعلق بضبط مشمولات وزارة العدل،

وعلى الأمر عدد 850 لسنة 1992 المؤرخ في 11 ماي 1992 المتعلق بإحداث منحة الإجراءات لفائدة أعوان سلك كتابات المحاكم من الصنف العدلي وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته وخاصة الأمر عدد 2452 لسنة 2000 المؤرخ في 17 أكتوبر 2000،

وعلى الأمر عدد 1623 لسنة 1999 المؤرخ في 26 جويلية 1999 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بأعوان سلك كتابات المحاكم من الصنف العدلي،

وعلى الأمر عدد 2311 لسنة 1999 المؤرخ في 18 أكتوبر 1999 المتعلق بضبط الزيادة الجمالية في مقادير منحة الإجراءات طيلة الفترة 1999 - 2001 وإسناد القسط الأول لفائدة الأعوان المتمتعين بهذه المنحة،

الفصل 4 - وزير العدل وحقوق الإنسان ووزير المالية مكلفان، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا الأمر الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 19 نوفمبر 2002.

زين العابدين بن علي

وعلى الأمر عدد 1452 لسنة 2000 المؤرخ في 27 جوان 2000 المتعلق بإسناد القسط الثاني من الزيادة الجمالية في مقادير منحة الإجراءات المخولة لفائدة أعوان سلك كتابات المحاكم من الصنف العدلي بعنوان سنة 2000.

وعلى الأمر عدد 1149 لسنة 2001 المؤرخ في 22 ماي 2001 المتعلق بإسناد القسط الثالث من الزيادة الجمالية في مقادير منحة الإجراءات المخولة لفائدة أعوان سلك كتابات المحاكم من الصنف العدلي بعنوان سنة 2001.

وعلى رأي وزير المالية،

وعلى رأي المحكمة الإدارية.

يصدر الأمر الآتي نصه :

الفصل الأول - تضبط الزيادة الجمالية في مقادير منحة الإجراءات طيلة الفترة 2002 - 2004 المسندة لفائدة أعوان سلك كتابات المحاكم من الصنف العدلي المنتفعين بمنحة الإجراءات طبقا لبيانات الجدول التالي :

بحساب الدينار

الرتب	مقدار الزيادة الجمالية طيلة الفترة 2002 - 2004
متصرف عام كتابة محكمة	92
متصرف رئيس كتابة محكمة	92
متصرف مستشار كتابة محكمة	92
متصرف كتابة محكمة	82,5
كاتب محكمة أول	72,5
كاتب محكمة	58
كاتب محكمة مساعد	48,5
عون محكمة	43,5

الفصل 2 - يسند ابتداء من أول جويلية 2002 القسط الأول من الزيادة الجمالية في مقادير منحة الإجراءات المنصوص عليها بالفصل الأول أعلاه وفقا لبيانات الجدول التالي :

بحساب الدينار

الرتب	المقدار الشهري للزيادة ابتداء من أول جويلية 2002
متصرف عام كتابة محكمة	28
متصرف رئيس كتابة محكمة	28
متصرف مستشار كتابة محكمة	28
متصرف كتابة محكمة	25,5
كاتب محكمة أول	22,5
كاتب محكمة	18
كاتب محكمة مساعد	14,5
عون محكمة	13,5

الفصل 3 - لا يمكن الجمع بين الزيادة المشار إليها أعلاه وأية زيادة أخرى مماثلة.